

تفسير الصافي

(8) أكلوها والموقوذة كانوا يشدون أرجلها ويضربونها حتى تموت فإذا ماتت أكلوها والمتردية كانوا يشدون أعينها ويلقونها من السطح فإذا ماتت أكلوها والنطيحة (1) كانوا يناطحون بالكباش (2) فإذا مات أحدها أكلوه وما أكل السبع إلا ما ذكيتم فكانوا يأكلون ما يأكله الذئب والأسد فحرم الله ذلك وما ذبح على النصب كانوا يذبحون لبيوت النيران وقريش كانوا يعبدون الشجر والصخر فيذبحون لهما وأن تستقسموا بالأزلام ذلكم فسق قال كانوا يعمدون إلى الجزور (3) فيجزونه عشرة أجزاء ثم يجتمعون عليه فيخرجون السهام فيدفعونها إلى رجل وهي عشرة سبعة لها أنصباء وثلاثة لا أنصباء لها فالتى لها أنصباء فالفذ والتوأم والمسبل والنافس والجلس والزقيب والمعلى فالفذ له سهم والتوأم له سهمان والمسبل له ثلاثة أسهم والنافس له أربعة أسهم والجلس له خمسة أسهم والزقيب له ستة أسهم والمعلى له سبعة أسهم والتي لا أنصباء لها السفيح والمنيح والوغد وثن الجزور (3) على من لم يخرج له من الأنصباء شيء وهو القمار فحرمه الله. والقمي مثله. وفي الفقيه والتهذيب عن الجواد (عليه السلام) ما يقرب منه إلا أنه قال والموقوذة التي مرضت ووقدتها المرض حتى لم تكن بها حركة قال (عليه السلام) وكانوا في الجاهلية يشترون بعيرا فيما بين عشرة أنفس ويستقسمون عليه بالقداح ثم ذكر أسماءها السبعة والثلاثة كما ذكر قال فكانوا يجيلون السهام بين عشرة فمن خرج باسمه سهم من التي لا أنصباء لها الزم ثلث ثمن البعير فلا يزالون كذلك حتى تقع السهام الثلاثة التي لا أنصباء لها إلى ثلاثة منهم فيلزمونهم ثمن البعير ثم ينحرونه ويأكله السبعة الذين لم ينقدوا في ثمنه شيئا فلما جاء الإسلام حرم الله تعالى ذكره ذلك فيما حرم فقال عز وجل وان تستقسموا بالأزلام ذلكم فسق يعني حرام. (1) نطحه نطحا أصابه بقرنه. (2) الكباش فحل الضأن في أي سن كان. (3) الجزور بالفتح وهي من الإبل خاصة ما كمل خمس سنين ودخل في السادسة يقع على الذكر والانثى والجمع جزر كرسول ورسل.